

الحمد لله الذي خص هذه الامة محمدية بما دخرها من الفضائل السنه والصلوة  
والسلاة على محمد خير البرية وبعد فقد ذكر الاستاذ المغني شمس الدين بن القيم  
في كتاب الهدى ليوم الجمعة خصوصيات بعضها وعشرين خصوصية وفاضل اصناف  
ما ذكر وقد رايت استيعافا في هذه الكراسة منها على ادلتها على سبيل الاجازة وتتمتها  
فخصت منها على ما في خصوصية والله الموفق للخصوصية الاولى اعيد هذه  
الامة اخرج بن ماجه عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان  
هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء الى الجمعة فليغتسل وان كان طيب فليمس  
منه وعليه بالسواك واخرج الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال في جمع من الجمع معاشر المسلمين ان هذا يوم جعله الله  
لكم عيدا فاعتسوا وعليكم بالسواك الشايبه انه يكن صومه مفردا الحديث الثبتين  
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصوم احدكم  
يوم الجمعة الا ان يصوم يوما قبله او بعدا واخرج ابن جابر قال في النبي  
صلى الله عليه وسلم عن يوم الجمعة واخرج البخاري عن جويرية ام المؤمنين  
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائفة  
فقال اصمت امي قالت لا قال اتردين ان تصومي غدا قالت لا قال فاقطعي  
واخرج الحاكم عن حنادة بن ابي امية الازدي قال دخلت على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في نفر من الازد يوم الجمعة فدعا الى طعام بين يديه فقلنا انصبا  
قال صتم امي قالت لا قال افصومون غدا قالت لا قال فاقطروا لا تصوموا يوم  
الجمعة منفردا واخرج مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام  
من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم قال النووي الصحيح  
مذهبنا وبه قطع الجمهور كراهة صوم يوم الجمعة منفردا وفي وجه انه  
لا يكون الا لمن لو صامه منعه من العبادة واضعفه الحديث احمد والترمذي  
والنسائي وغيرهم عن بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما كان

تفرد

بفضل يوم الجمعة واجاب الاول عنه با صلى الله عليه وسلم كان يصوم الخميس فوصل  
الجمعة به واختلف في الحكمة التي كون صومه لاجلها فالصحيح كما قال النووي ان  
لاز يوم شرع فيه عبادات كثيرة من الذكر والدعاء والقرأة والصلوة على النبي صلى الله  
عليه وسلم فاستحب فطمع ليكون اهون على اداء هذه العبادات بنشاط من غير ملل ولا  
سآمة وهو نظير لما يج بصرفان فان الاولى له النظر في الحكمة والافان قبل لو كان  
كذلك لم تزل الكراهة بصوم قبله او بعده بقية المعنى المذكور فالجواب ان يحصل  
له ففضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ما قد يحصل من قبحه ونقصه في  
وظائف يوم الجمعة بسبب صومه وقيل الحكمة خوف المبالغة في تعظيمه بحيث  
يفتن به كما افتن قوم بالسبت قال وهذا باطل منقطع بصلاة الجمعة وسائر  
ما شرع فيه من انواع الشعائر والتعظيم ما ليس في غيره وقيل الحكمة خوف اغتفان  
وجور قال وهذا منقطع بتغيره من الايام التي ذاب صومها هذا اما ذكر النووي  
وحكي غيره قولنا اخرا ان علمه كونه عبدا والعبد لا يصام واخرا بن حجر  
والدع الحديث الحاكم عن ابي هريرة مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فاجتمعوا  
يوم عيدكم يوم صيا ماكم الا ان تصوموا قبله او بعده وروى بن ابي شيبه عن ابي  
رضي الله عنه قال من كان منك منطوقا من شهر فليصم يوم الخميس ولا يصوم  
يوم الجمعة فانه يوم طعام وشراب وذكر وقال اخرون بل الحكمة مخالفة  
اليهود فانهم يصومون يوم عيدهم اي يفردون بالصوم ففزع من السنة هم  
كأخرفوا في يوم عاشوراء بصيام يوم قبله او بعده وهذا القول هو المختار  
عندي لانه لا ينقص بشئ **الثالثة** انه يكون تخصيص ليلة بالقيام للحديث السابق  
لكن اخرج الخطيب في الدواة عن مالك بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن  
زوجه بنت مالك بن اسراة انها ما كان يجي ليلة الجمعة **الرابعة** قراءة  
القران وهو ان على الانسان في صبحه الجمعة اخرج الشيخان عن ابي هريرة  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة في صلاة الغداة فيقول  
سبحوا لله الذي خلق الانسان وفي الباب عن بن عباس وابن مسعود وعلي  
غيرهم ولعنظ بن مسعود عند الطبراني يادهم ذلك وقيل والحكمة في قرأتهما